

## درس فجر الخميس - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 8-82-

3441 هـ

عبدالرحمن البراك

والذين يرمون والذين يرمون المحسنات ثم نجاة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم والذين يرمون المحسنات ثم لم يأتوا باربعة شهاء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون - 00:00:00

ان الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهاء الا انفسهم وشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لم - 00:00:41

والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لم من الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ولو لا فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم - 00:01:25

جزاك الله خير لا الله الا الله يقول تعالى والذين يرمون المحسنات العفائف يرمونهن بالزنا ويسمى القذف هذا يقال له القذف يرمون المحسنات ثم لم يثبتوا ذلك اربعة الشهاء ثم لم يأتوا باربعة شهاء - 00:02:07

اذا الزنا لا يثبت الا باربعة شهود كما قال تعالى اللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسكون في البيوت الايات ثم لم يأتوا باربعة شهاء فاجلدوهم ثمانين جلدة - 00:02:44

ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون فجاء عقوبتهن ثلاثة امور اولا حد القذف ثمانون جلدة فمن قذف محسنا او محسنة ولم يأت باربعة شهاء وجب عليه الحج ثمانين جلدة - 00:03:10

ثم قال تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا يعني بعد ذلك لا نقبل شهادتهم اذا شهدوا على اي امر لا نقبل شهادتهم العقوبة الثانية والثالثة الحكم عليهم بالفسق واولئك هم الفاسقون - 00:03:39

قال الله الا الذين تابوا فاذا تابوا شيء من الفسق واما الحاج فلا يسقط بالتوبة الحد لا يسقط بالتوبة الا الذي تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم - 00:04:03

يسقط عنهم اللثم التوبة يسقط عنهم صفة الفسق الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ثم قال تعالى والذين يرمون ازواجهم يعني الرجل يرمي زوجته بالزنا - 00:04:30

هذا قذف اذا قذف الرجل امرأته بالزنا ولم يثبت ذلك باربعة شهاء فعليه ان يشهد اربع مرات شاهدت احدهم اربع شهادات بالله انه من الصادقين نقول اشهد بالله اني رأيتها كذا وكذا - 00:04:54

اربع شهادات يشهد اربع مرات ولم يكن له شهاء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لم من الصادقين ثم يقول الخامسة ان عليه لعنة الله ان كان من الكاذبين - 00:05:25

واذا فعل ذلك اذا شهد اربع شهادات ولعن نفسه في الخامسة ثبت عليها الحد من جهته وعقاب من الحد برأ هو من الحد بهذه الشهادات ويثبت عليها الحد يثبت عليها هي - 00:05:49

المقدوفة يثبت عليها الحد الا الا ان تشهد اربع شهادات انه لم من الكاذبين وتشهى وتقول في الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين فهذا فاذا فعلت ذلك ايضا - 00:06:28

برئت من الحد ويقال لهذا في هذه هذه الامور خلف الزوج وشهاداته وشهاده المرأة يقال له اللعان هذه مسألة اللعان يعني فاذا رمى

الرجل زوجته فلا بد من الملاهي لابد ان يلاعنها - 00:06:48

يشهد اربع شهادات ويشهد الخامسة وهي كذلك ترد عليه لتبرأ من العهد. ويبدأ عنها العذاب ان يدفعوا عنها العذاب الحد ان تشهد اربع شهادات لله انه لمن الكاذبين وتقول في الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين - 00:07:21

فاما جعل كل منهما ذلك فرق بينهما فلم يثبت الحد على الرجل لانه قد شهد على نفسه اربع شهادات ولا ولا يركع الحد على المرأة لانها دفعت ذلك بالشهادات فان لم تشهد اربع شهادات - 00:07:47

وثبت وجب عليه الحد وهو الرجم ولو لا فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم لولا فضل الله عليكم ورحمته ظللتم لعذاب الله لكن الله السلام عليكم الشرائع شرع الحدود - 00:08:20

حد الزنا تحذر قذف وشرعا للعan امرأة الرجل ولبراءة المرأة السلام عليكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال البغawi رحمه الله تعالى - 00:08:59

قوله عز وجل والذين يرمون المحسنات ثم لم يأتوا باربعة شهادة تجدوهم ثمانين جلدة وكل مرة ما محسنا او محسنة بالزنا وقال له زنيت او يا زاني فيجب عليه الجلد ثمانين جلدة. ان كان حرا وان كان عبدا فيجلد - 00:09:44

رباعين وان كان المقدوف غير محسن فعلى القاذف التعزير وشرائط وان كان المقدوف وان كان المقدوف غير محسن التعزير وشرائط الاحسان خمسة الاسلام والعقل وشرائط الاحسان. خمسة الحمد لله يهدىكم الله ويصلح البركة. نعم - 00:10:21

الاسلام والعقل والبلوغ والحرية والعرفة من الزنا. حتى ان من زنى مرة في الحمد لله ان من زنا حتى ان من زنا مرة في اول بلوغه ثم تاب وحسن وقدفه قاذف فلا حد عليه - 00:11:08

اذا قر المقدوف على نفسه بالزنا اهو ارقام القاذف. اربعة من الشهود على زنا سقط الحد عن القاذف لان الحد الذي اوجب عليه حد الفرية وقد ثبت صدقه وقوله والذين يرمون المحسنات - 00:11:46

اي يقذفون بالزنا المحسنات المسلمين الحرائر العفائف ثم لم يأتوا باربعة شهادة. يشهدون على زناهن. فاجلدوهم ثمانين جلدة. اي يضربوهم ثمانين جلدة لا تقبلوا لهم شهادة ابدا. واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوها - 00:12:19

فان الله غفور رحيم. اختلف العلماء في قبول شهادة القاذف عباد التوبة. وفي حكم هذا الاستثناء فذهب في حكمي وفي حكم هذا الاستثناء. نعم. فذهب قوم الى ان القاذفة شهادته بنفس القذف - 00:13:06

واذا تاب وندم على ما قال. وحسنت حالته قبلت شهادته سواء تاب بعد اقامة الحد عليه او قبله. لقوله تعالى ان الذين تابوا وقالوا الاستثناء يرجع الى الشهادة والفسق. وبعد التوبة تقبل شهادته. ويزيد - 00:13:35

عنه اسم الفسق يروى ذلك عن ابن عباس وعمر. وهذا قول سعيد بن جبير ومجاحد وعطاء وطاووس وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار والشعبي وعكرمة وعمر بن عبدالعزيز والزهري وبه قال مالك والشافعي. وذهب قوم الى ان شهادة محدود في القذف - 00:14:05

لا تقبل ابدا وان تاب. وقالوا الاستثناء يرجع الى قوله. واولئك هم الفاسقون. وهو قولوا لنا اخاي واش رايح واصحاب الرأي وقالوا بنفس القذف لا ترد شهادته ما لم يحدث - 00:14:38

قال الشافعي وهو قبل ان يحد شر منه حين حد لان الحدود فكيف يردونها في احسن حاله ويقبلونها في شر حاله وذهب الشعبي الى ان حد القذف يسقط بالتوبة. وقال الاستثناء يرجع الى الكل - 00:14:58

عامة العلماء على انه لا يسقط بالتوبة الى ان يعفو عنه المقدوف فيسقط القصاص يسقط بالعفو ولا يسقط بالتوبة. فان قيل اذا قبلت شهادته بعد التوبة امام معنى قوله ابدا. قيل معناه لا تقبل شهادته ابدا. ما دام - 00:15:25

سرا على قذفه. لان ابدا كل انسان مدته على ما يليق بحاله كما يقال لا تقبل شهادة الكافر ابدا. يراد ما دام كافرا قوله عز وجل هو الذين يرون ازواجهم ان يقذفون نسائهم ولم يكن لهم - 00:15:55

يشهدون على صحة ما قالوا الا انفسهم اي غير انفسهم احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. قرأ حمزة اربع شهادات برفع

العين على خبر الابتداء. اي فشهاده احدهم التي - 00:16:22

تدرأ الحد اربع شهادات وقرأ الاخرون بالنصب كيف شهادة احدهم ان يشهد اربع شهادات بالله. انه لمن الصادقين. والخامس ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين قرأ نافع ويعقوب - 00:16:54

خفيفة وكذلك ارى نافع ويعقوب ان خفيفة اللعنة الله وكذلك الثانية لعنة الله ثم يعقوب قرأ غضبه برفعه وقرأ نافع بكسر الظاء وفتح الباء على الماضي الله هو رافع وقرأ حفص عن عاصم والخامسة الثانية نصف اي ويشهد الشهادة الخامسة وقرأ

الاخرون بالرفع على الابتداء وخبره في ان في الاولى - 00:18:14 لعنة نصب وغضب بفتح الظاء على الاسم الله شر وقرأ حفص عن عاصم والخامسة الثانية نصف اي ويشهد الشهادة الخامسة وقرأ

وابن سهل بن سعد اخبره يا انان عاصم ابن عدي. الانصاري - 00:18:46 وسبب نزول هذه الاية ما اخبرنا ابو الحسن السرخسي قال اخبرنا ابو اسحاق ابراهيم ابن عبد الصمد الهاشمي عن ابن

شهاب ان سهل بن سعد اخبره يا انان عاصم ابن عدي. صلى الله عليه وسلم ما قال فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك - 00:19:33 فقال له يا عاصم ارأيت لو ان رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقته فقتله ام كيف يفعل؟ سلني سلي عن ذلك يا عاصم رسول الله. صلى

فكرة رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال له يا عاصم ماذا قال رسول الله صلى الله - 00:20:01

الله عليه وسلم وقال عاصم لعويمر ان لم تأتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سأله عنها فقال عويمر والله لا انتهي حتى اسأله عنها. فجاء عويمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس - 00:20:26

وقال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقته فقتله؟ ام كيف يفعل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فاتي لسهل فتلائنا. وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:57

فلما فرغ من تلائهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امس ان اكذب وعليها يا رسول الله ان امسكتها فقال عويمر كذبت عليها يوم يا رسول الله ان امسكتها. امسكتها. ان امسكتها فطلقها - 00:21:27

فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شعاب فكانت تلك بعض سنة المتلائمين. وقال محمد بن اسماعيل اخبرنا اسحاق قال اخبرنا محمد بن يوسف قال اخبرنا الاوزاعي قال اخبرنا الزهري بهذا الاسناد بمثل معناه - 00:21:54

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فانتهت به ازحم ادعج العينين عظيم الالى فلا احسب عليها وان جاءت به احimer كان له وجوه فلا يحسب عويمرا الا قد كذب عليها. جاءت به على الناس الذين - 00:22:24

رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر وكان البعض ينسب الى امه. اخبرنا عبد الواحد المليح قال اخبرنا محمد بن عبد الله النعيمي قال اخبرنا احمد بن يوسف قال اخبرنا محمد بن اسماعيل قال اخبرنا محمد بن بشار. قال اخبرنا ابن ابي - 00:22:54

عن هشام ابن حسان قال اخبرنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال ابن امية قذف صلى الله عليه وسلم بشريك ابن سحباء. وقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة او حد في ظهرك. وقال يا رسول الله اذا رأى احدنا - 00:23:23

رجلا ينطلق يلتمس البينة. فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول والا حد في ظهرك. وقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق الى ان الله ما ييرأ ظهري من الحد. فنزل جبريل وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم - 00:23:53

حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فجاء هلال فشهد النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدا كما كان احدهما كاذب فهل منكم تائب ثم قامت فشهادت فلما كانت عند الخامسة - 00:24:23

وقالوا انها موجبة. قال ابن عباس فتكلأت ونكت حتى ظننا انها ترجع. ثم قالت لا افظح قومي سائر اليوم فمضت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين سابغتين - 00:24:56

الساقين خدا النج الساقين فهو لشريك ابن سحماء. فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان

لي ولها شأن وروى عن ابن عباس قال لما نزلت والذين يرمون المحسنات الاية. قال - 00:25:27

لو اتيت لو لو اتيت لك وقد تفخذها رجل لم يكن لي الم يقل لي اهيجه حتى اتي باربعة شهداء. فوالله ما كنت لاتي باربع شهداء  
لا يفرغ من حاجته ويدهب. وان قلت ما رأيت ان في ظهري والفقهاء 00:25:57 جلدة -

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار اتسمعون ما قال قالوا لا تلمه فانه رجل غيور. ما تزوج امرأة قط الا بکرا. ولا  
طلق امرأة له فاجترأ رجل منا ان يتزوجها فقال سعد يا رسول الله بابي انت وامي - 00:26:33

امي والله اني لاعرف انها من الله وانها حق ولكن عجبت من ذلك لما اخبرتك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم فان الله يأبى الا ذلك.  
فقال صدق الله ورسوله. قال فلم يلبثوا الا يسيرا حتى جاء ابن عم له. يقال - 00:27:03

قالوا له هلال ابن امية من حديقة له فرار رجلا مع امرأته يزني بها فامسك حتى اصبح فلما اصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وهو جالس مع اصحابه وقال يا رسول - 00:27:30

والله اني جئت اهلي عشاء فوجدت رجلا مع امرأتي. رأيت بعيني وسمعت باذني فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اتاه به وثقل  
عليه حتى عرف ذلك في وجهه - 00:27:50

قال هلال والله يا رسول الله اني لاري الكراهة في وجهك مما اتيت به. والله يعلم اني لصادق وما قلت الا حقا.  
وانني ان يجعل الله لي فرجا فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضربيه. فقال واجتمعت الانصار - 00:28:10

قالوا ابتلينا بما قال سعد يجلد هلال وتبطل شهادته وانهم ل كذلك. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يأمر بضربيه اذ نزل عليه  
الوحى فامسك اصحابه عن كلامه حين عرفا ان الوحى قد نزل عليه حتى - 00:28:40

فانزل الله عز وجل هو الذين يرمون ازواجهم الى اخر الايات. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشروا يا هلال فان الله قد جعل  
لك فرجا فقال لقد كنت ارجو ذلك من الله. وقال رسول الله صلى الله عليه - 00:29:06

وسلم ارسلوا اليها. فجاءت فلما اجتمعا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. قيل لها فكذبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
الله يعلم ان احدكم كاذب فهل منكم تائب؟ فقال هلال يا رسول الله - 00:29:26

انت وامي قد صدقت وما قلت الا حقا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنوا بينهما اشهد فشهد اربعة شهادات بالله انه لمن  
الصادقين. وقال الله عند الخامسة وان - 00:29:44

هذه الخامسة هي الموجبة التي توجب عليك العذاب. وقال هلال والله لا يعذبني الله. الله عليها كما لم يجعلني اليها رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فشهد الخامس ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. ثم قال للمرأة الشريفة شهدت اربع - 00:30:06

شهادات بالله انه لمن الكاذبين وقال لها عند الخامسة ووتفهمها اتق الله فان الخامسة موجبة وان عذاب الله اشد من عذاب الناس.  
فتلکأت ساعة وهمت بالاعتراف ثم قالت والله لا افضح قومي. فشهدت - 00:30:26

خامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما. وقضى بان الولد له ولا يدعى لاب ولا  
يرمى ولدتها. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جاءت به كذا وكذا فهو لزوجها وان جاءت به كذا - 00:30:47

وكذا فهو الذي قيل فيه. فجاءت به غلام كأنه جبل اوراق. وكان هادوا اميرا على مصر لا يدرى من ابوه وقال ابن عباس في سائر  
الروايات ومقاتل لما نزلت والذين يرمون ازواجهم الاية فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على المنبر وقام - 00:31:07

العاصم ابن عدي للانصارى فقال جعلني الله فداك. ان رأى رجلا منا مع امرأته رجلا فاخبر بما رأى جلد ثمانين جلدة وسماه المسلمين  
فاسقا ولا تقبل شهادته ابدا فكيف لنا بالشهداء؟ ونحن اذا التمسنا الشهداء - 00:31:41

هذا كان الرجل فرغ من حاجته ومر وكان ل العاصم هذا ابن عم يقال له عويمرو له امرأة يقال لها خولة بنت قيس بن محسن اتى عويمرو  
 العاصم وقال لقد رأيت شريك من السمحاء على بطن امرأة - 00:32:01

صح اه صح عندي السمحاء يا ابن الزحمة على بطن امرأتي خولة. فاسترجع العاصم رأيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجمعة

آخرى وقال يا رسول الله ما اسرى بما ابتليت بالسؤال الذى سألت فى الجمعة الماضية من اهل بيتي. ها - [00:32:21](#)

وخولة وشريك كل بني عمى عاصم. فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم جميعا. وقال لعويم اتق الله في زوجتك وابنة عمك ولا تقدفها بالبهتان. فقال يا رسول الله اقسم بالله اني رأيت شريكا على بطنها واني ما قربتها منذ اربعة اشهر وانها حبلى - [00:32:50](#)

من غيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمرأة اتق الله ولا تخبى الا بما صنعتي فقال يا رسول الله انا رجلا غير وانا انه رأني وشريكا يطيل السمر ونتحدث فحملت - [00:33:20](#)

هنا غيرت على ما قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لشريك ما تقول. وقال ما تقوله المرأة كذب فانزل الله عز وجل والذي يرمون ازواجهم الاية. فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نودي الصلاة جامعة - [00:33:40](#)

صلى العصر ثم قال اشهد بالله بان خولة لزانية واني لمن ثم قال في الثانية اشهد اني رأيت شريكا على بطنها واني لمن الصادقين ثم قال في الثالثة اشهد بالله اني حبلى من غيري واني لمن الصادقين. ثم قال في الرابعة اشهد بالله اني ما قربت - [00:34:05](#) ومنذ اربعة اشهر. واني لمن الصادقين ثم قال في الخامسة. لعنة الله على عويم يعني نفسه ان كان من الكاذبين فيما قال ثم امره بالعود وقال لخولة قومي فقامت فقامت [00:34:35](#)

اه فقلت اشهد بالله ما انا بزانية وانا اويمرا لمن الكاذبين. ثم قالت في الثانية اشهد انه مرأى شريكا على بطنى. وانه لمن الكاذبين ثم قالت في الثالثة اشهد بالله اني - [00:34:55](#)

قبلى منه وانه لمن الكاذبين ثم قالت في الرابعة اشهد بالله انه ما رأني قط على فاحشة وانه لمن الكاذبين ثم قال في الخامسة غضب الله على خولة يعني نفسها ان كان من - [00:35:15](#)

صادقين ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقال لولا هذه الايمان لكان في امره ما رأي. ثم قال تحينوا بها الولادة فان جاءت به اصيبا يضرب الى السواد فهو لشريك وان جاءت به او جعدا جماليا - [00:35:35](#)

قد لجى الساقين فهو لغير الذي رميته به. قال ابن عباس فجاءت خلق الله في شريك والكلام في حكم الاية ان الرجل اذا قذف امرأته فموجبه موجب قد في الاجنبي في وجوب الحد عليه ان كانت محصنة. او - [00:36:04](#)

ان لم تكن محصنة غير ان المخرج منها مختلف فاذا قذف اجنبية يقام الحد الا ان يقيم اربعة من الشهود على زناه او يقر به المقدوف فيسقط عنه. هد القذف - [00:36:33](#)

وفي الزوجة اذا وجد احد هذين او لا ان يسقط عنه الحد للعan في قذف الزوجة بمنزلة البينة. لان الرجل اذا رأى مع امرأته رجلا ربما لا يمكنه اقامة البينة عليه. ولا يمكنه الصبر على العار جعل الله للعan حجة له على - [00:36:53](#)

فقال تعالى فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن واذا قام الزوج البينة على زناها او اعترفت بالزنا سقط عنه الحد والعan الا ان يكون هناك ولد يريده نفيه فله ان يلاعن لنفيه. واذا اراد الامام ان يلاهن بينهما بما فيقييم الرجل ويلقنه - [00:37:20](#)

كلمات اللعan فيقول قل اشهد بالله اني لمن فيما رميته به فلانة بالزنا ان كان قد رماها برجل بعينه سماه بعينه باللعاan وان رماها بجماعة سماهم ويقول زوجك ما يلقيه الامام وان كان وان لد او حمل يريده نفيه ويقول وانها - [00:37:50](#)

ما هو مني ويقول في الخامسة علي لعنة الله ان كنت من الكذب فيما رميته به فلانا. واذا اتى بكلمة منها من غير تلقين الحاكم لا تكون محسوبة اذا فرغ الرجل من اللعan وقعت الفرقة بينه وبين زوجته وحرمت عليه على التأييد - [00:38:20](#)

عنه النسب وسقط عنه حد القذف ووجب على المرأة حد الزنا. ان كانت محصنة ترجم وان كانت غير محصنة تجلد وتغرب بهذه خمسة احكام. تتعلق كلها عن الزوج قوله عز وجل ويدرأ يدفع عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله - [00:38:50](#)

اي انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. واراد بالعذاب الحد كما قال في اول السورة وليشهد عذابهم وطائفة من المؤمنين اي حددهما. ومعنى لا يأتين الزوج اذا لعن وجب على المرأة حد الزنا. واذا - [00:39:22](#)

عليه حد الزنا بلعane فارادت اسقاطه عن نفسها فانها تلاعن. فتقوم وتشهد بعد تلقين الحاكم اربع عادات بالله انه لمن الكاذبين فيما

رماني به وتقول في الخامسة علي غضب الله ان كان زوجي من - 00:39:45

الصادقين فيما رماني به ولا يتعلق بلحانها الا حكم واحد. وهو سقوط الحد عنها ولو قام الزوج ببينة على زناها فلا يسقط الحد عنها باللعان. وعند اصحاب الرأي وعند اصحاب الرأي - 00:40:05

لا حد على من قذف زوجته بل موجبه اللعان. فان لم يولع يحبس حتى يلاعب اذا لعن الزوج وامتنعت المرأة تعيني عن اللعان. حبست حتى تؤلأع. وعند الاخرين حجة على صدقه. والقاذف اذا قعد عن اقامة الحجة على صدقه لا يحبس. بل - 00:40:25

الدقة قاذف الاجنبي اذا قعد عن اقامة البينة. وعند ابي حنيفة موجب لعن وقوع الفرق ونفي النسب وهم لا يحصلان الا بلعان الزوجين جميعا. وقضاء القاضي وفرقة هذه فرقة فسخ عند كثير من اهل العلم - 00:40:55

وبه قال الشافعي وتلك الفرقة متأبدة. حتى لو كذب الزوج نفسه يقبل ذلك ما عليه دون ما لا له. فيلزم الحد ويلحقه الولد ولكن لا يرتفع تأييد التحرير وعند ابي حنيفة فرقة لاعني فرقة طلاق. اذا كذب الزوج نفسه جاز له ان ينكح - 00:41:22

واذا اتى ببعض كلمات اللعن لا يتعلق به الحكم. وعند ابي حنيفة اذا اتى باكثر قام مقام الكل في تعلق الحكم به. وكل من صح يمينه صح لعنده. حر وان كان او عبدا مسلما او ذميا. وهو قول سعيد ابن المسيب وسليمان ابن يسار والحسن. وبه - 00:41:52

انا ربعة ومالك والثوري والشافعي واكثر اهل العلم. وقال الزهري والوازاعي واصحاب الرأي يجري اللعان الا بين مسلمين حرين غير محدودين فان كان الزوجان او احدهما رقيقا او ذميا او - 00:42:22

او محدود في قذف فلا نعال بينهما وظاهر القرآن حجة لمن قال يجري بينهما لان الله تعالى قال والذين يرمون ازواجهم ولم يفصل بين الحر والعبد المحدود وغيره. كما قال الذين يظاهرون منكم ثم يستوي الحر والعبد هنا في الظهار - 00:42:42

لا يصح اللعان الا عند الحاكم او خليفته. ويغلظ اللعان باربعة اشياء بعد الالفاظ والمكان والزمان وان يكون بمحظى جماعة من الناس. اما الالفاظ المستحقة فلا يجوز الاخلاط بها. واما المكانة - 00:43:12

فهو ان يلاعن في اشرف الاماكن. ان كان بمكة فيبين الركن والمقام وان كان بالمدينة فعند المنبر. وفي سائر البلاد في المسجد الجامع عند المنبر. والزمان هو ان يكون بعد صلاة العصر. واما الجمع فاقلهم اربعة والتغليظ بالجميع - 00:43:39

المستحب حتى لو لا عن الحاكم بينهما وحده جاز. وهل التغليظ بالمكان والزمان واجب او مستحب فيه قولان قوله ولو لا فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم. جواب لو لا محنوف. يعني - 00:43:59

حاج لكم بالعقوبة. ولكن ستر عليكم ودفع عنكم الحد باللعان. وان الله تواب يعود على ومن يرجع عن المعاصي بالرحمة حكيم فيما فرض من الحدود انتهى كلامه ما شاء الله - 00:44:19

نعم لا حول ولا اسائل الله حكم اللعان هذا فرج خرج للزوج الذي ابتهل بما ابتهل به الله شهاداته بمثابة اربعة شهداء بالخامسة حسب الروايات ان الاية نزلت في عوين وفي هلال ابن امية نزلت فيها - 00:44:43

يقول اهل العلم لعلها وقعت القستان ثم نزل القرآن بعده بعد الحاديتين احسن الله اليك باسم الله والحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:46:10

قال ابن رجب رحمة الله تعالى في كتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري قال البخاري رحمة الله تعالى باب ايجاب التكبير وافتتاح الصلاة في ثلاثة احاديث حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيبا عن عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه - 00:46:35

وسلم ركب فرسا وجحش شقه الایمن قال انس فصلى لنا يومئذ صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا ثم قال لما سلم انما جعل الامام ليؤتمن به فاذا صلى قائم وصلوا قياما - 00:46:56

واذا ركع فاركعوا اذا رفع فارفعوا اذا سجد فاسجدوا. اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا و لك الحمد حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن انس ابن مالك قال - 00:47:19

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس وجحش وصلى لنا قاعدا فصلينا معه قعودا ثم انصرف فقال انما الامام او انما جعل الامام

ليؤتم به فإذا كبر كبروا وإذا ركع فاركعوا - 00:47:34

وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:47:51

انما الامام ليؤتم به. فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون حدث انس ساقوا من طريق شعيب عن الزهري وفيه التصريح بسماع الزهري له بسماع الزهري له من انس - 00:48:08

ومن طريق الليث عن الزهري وليس فيه ذلك وقد تقدم من حدث مالك عن الزهري كذلك. وليس في حدث مالك ولا شعيب ذكر التكبير. وهو في حدث الليل وهو في حدث الليث - 00:48:35

ايده قد خرج مسلم بهذه الزيادة من طريق ابن عبيدة وغيره عن الزهري وخرجه البخاري بها ايضا. فيما تقدم من طريق حميد عن انس خرجه هنا من حدث ابي هريرة ايضا - 00:48:49

وهذه اللفظة هي مقصود من هذه وهذه اللفظة. هي مقصود من هذه الاحاديث في هذا الباب فان النبي صلى الله عليه وسلم امر من يصلی خلف الامام ان يكبر اذا كبر الامام - 00:49:03

فدل على ان التكبير واجب على المأمور. فدخل في ذلك تكبيرية الاحرام وغيرها ايضا من من التكبير فدخل في ذلك تكبيرية الاحرام وغيرها ايضا من التكبير ويأتي الكلام في في التكبير غير تكبيرية الاحرام في غير هذا الموضع ان شاء الله تعالى. وانما المقصود هنا - 00:49:18

تكبيرية الاحرام وقوله انما جعل الامام ليؤتم به قد فسره بمتابعة الامام في اقواله وافعاله وقد ادخل طائفة من العلماء متابعته في نيته وقد سبق القول في ذلك وادخل بعضهم ايضا متابعته في ترك بعض افعال الصلاة المسنونة كرفع اليدين - 00:49:44

وقال لا يرفع المأمور يديه اذا الا اذا رفع الامام. وهو قول ابي بكر بن ابي شيبة والجمهور على خلاف ذلك وان المأمور يتبع امامه فيما يفعله ويفعل ما تركه من السنن عمدا او سهوا. كرفع اليدين والاستفادة - 00:50:05

والتعود والتسمية وغير ذلك فيما لا يفعله بعض الائمة معتقدا له فكل هذا يفعله المأمور ولا يقتدي بامامه في تركه مما يدخل في اتمام المأمور وما يدخل في اتمام المأمور بامامه انه لا يختلف عنه تخلفا كثيرا. ومما يدخل. ومما - 00:50:22

ما يدخل في اتمام المأمور بامامه انه لا يختلف عنه تخلفا كثيرا. بل تكون افعال المأمور عقب افعال امام حتى السلام وقد نص احمد وقد نص احمد في قوله بالفعل التعبير بالفاء اذا كبر فكبروا. اذا ركع فاركظ - 00:50:43

تدل على التعقيب الا يتأخر المسابقة حرام قد تبطل الصلاة والموافقة خلاف السنة والتأخر كذلك والواجب المتابعة على على التعقيب المباشر اذا كبر الامام يكبر فلا يتأخر ولا يوافق يكبر معه ولا يركع معه - 00:51:04

لا يركع قبله ولا معه ولا يتأخر عنه وقد نص احمد على ان الامام اذا سلم قد بقي على المأمور شيء من الدعاء فانه يسلم معه الا ان يكون بقي عليه شيء يسير فيأتي به ويسلم واستدل بقوله انما الامام ليؤتم به - 00:51:54

وقوله فإذا كبر فكرب يدل على ان المأمور لا يكبر الا بعد تكبير الامام. عقبه وقد سبق الكلام على هذه المسألة مستوفى وكان ذكر حديث ابي هريرة في تعلم النبي صلى الله عليه وسلم المسمى في صلاته وقوله اذا قمت الى الصلاة - 00:52:14

فاسبقو الوضوء ثم استقبل القبلة وكبر وذكر الحديث وقد خرجه البخاري في موضع اخر اولى من ذكري اذا كبر فكربوا فان هذا الحديث انما فيه امر المأمور بالتكبير. واما تكبير الامام فليس فيه الامر به - 00:52:33

بل فيه ما يشعر بأنه لابد من فعله كركوعه وسجوده وحينئذ فيستدل بحديث انس على انه لابد للامام من التسمية. وان المأمور مأمور بالتحميد عقب تسميعه اما حديث تعلم الموسيقى ففيه تصريح بالامر لكل قائم الى الصلاة - 00:52:49

ان يكبر وسواء كان اماما او مأمورا او منفردا واما حديث مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم. فليس هو من شرط البخاري مع تعدد طرقه كذلك حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتح الصلاة بالتكبير. خرجه مسلم من

طريقه حسين معلم. عن بديل بن ميسرة. عن - 00:53:09

ابي الجوزاء عن عائشة وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عن بديل عن عبد الله بن شقيق عن عائشة ومقصود البخاري ان الصلاة لا تفتح الا بالتكبير ولا تتعقد بدونه - 00:53:33

وقد روي عن ابن مسعود ابن عباس والشعبي قالوا تحرير الصلاة التكبير روي عن فيمن نسي تكبيرة الاستفتاح يستأنف الصلاة. عشـف من نسي فيمن نسي تكبيرة استفتاح يستأنف الصلاة نعم. وهو قول الثوري وابن مبارك ومالك والشافعي واحمد واسحاق وغيرهم. وقال الحكم - 00:53:47

وابو حنيفة وعامة واصحابه تتعقد الصلاة بكل لفظ من الفاظ الذكر كالتهليل والتسبيح وعن النخعي قال يجزئه ويسجد للسهو عن الشعبي قال باي اسماء الله تعالى افتتحت الصلاة اجزاءك. وفي وفي الاسانيد اليه مجهول. وفي الاسناد اليه مجهول - 00:54:13

اخرجه ابن ابي شيبة في كتابه ورواية عن الثوري رواه عنه النعمان ابن ابـن عبد السلام حـكـى بن المنذر عن الزهـري ان الصلاة تـنـعـقـد بمجرد النـيـة ولا تحتاج الى لفظ بالـكـلـيـة - 00:54:35

قلـتـ وـرـوـيـ نـحـوـهـ اـيـضـاـ عـنـ عـطـاءـ قالـ عـبـدـ الرـزـاقـ عـنـ اـبـنـ جـرـيـجـ قـلـتـ لـعـطـاءـ اـقـيـمـ الصـلـاـةـ وـاـنـ مـعـ النـاسـ فـكـبـرـ الـاـمـاـمـ وـرـفـعـ مـنـ الـرـكـعـةـ وـنـامـ مـكـبـرـ فـيـ ذـلـكـ. قالـ اـنـ كـنـتـ قـدـ اـعـتـدـلـتـ فـيـ الصـفـ فـاعـتـدـ فـاعـتـدـ بـهـ - 00:54:48

وـاـنـ كـنـتـ لـمـ تـنـزـلـ تـتـحـدـثـ حـتـىـ رـكـعـ وـرـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ الـرـكـعـةـ فـكـبـرـ ثـمـ اـرـكـعـ وـاعـتـدـ بـهـ. وـاـنـ كـنـتـ لـمـ تـعـتـدـ فـيـ الصـفـ فـلـاـ وـعـنـ اـبـنـ جـرـيـجـ عـنـ عـطـاءـ فـيـ رـجـلـ دـخـلـ مـسـجـدـ وـالـاـمـاـمـ سـاجـدـ اوـ حـيـنـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ الـرـكـعـةـ اوـ السـجـدـةـ اوـ جـالـسـاـ يـتـشـهـدـ - 00:55:03

يـكـبـرـ تـكـبـيـرـةـ اـسـتـفـتـاحـ الصـلـاـةـ. قالـ اـنـ شـاءـ فـلـيـكـبـرـ وـاـنـ شـاءـ فـلـاـ يـكـبـرـ. وـلـكـنـ اـذـ قـامـ وـقـدـ قـامـ الـاـمـاـمـ فـلـيـكـبـرـ وـيـسـتـفـتـحـ رـوـيـ اـيـظـاـ عـنـ مـعـمـرـ

عـنـ قـتـادـةـ فـيـ رـجـلـ اـنـتـهـىـ اـلـىـ قـوـمـ وـهـمـ جـلـوـسـ فـيـ اـخـرـ صـلـاـةـ قـالـ يـجـلـسـ مـعـهـمـ وـلـاـ يـكـبـرـ - 00:55:24

فـلـعـلـهـ اـرـادـ اـنـ يـكـتـفـيـ بـتـكـبـيـرـهـ اـذـ قـامـ اـلـىـ القـضـاءـ فـلـاـ يـكـوـنـ قـبـلـ ذـلـكـ قـدـ دـخـلـ فـيـ الصـلـاـةـ وـقـرـيـبـ مـنـ هـذـاـ قـدـ رـوـيـ عـنـ طـائـفـةـ مـنـ السـلـفـ اـنـ مـنـ نـسـيـ تـكـبـيـرـةـ الـاـفـتـتـاحـ فـيـ الصـلـاـةـ فـاـنـهـ تـجـزـئـهـ تـكـبـيـرـةـ الرـكـوـعـ هـذـاـ عـنـ سـعـيـدـ بـنـ - 00:55:42

وـالـحـسـنـ وـالـزـهـرـيـ وـقـتـادـةـ وـالـحـكـمـ وـالـأـوـزـاعـيـ وـهـوـ رـوـاـيـةـ عـنـ حـمـادـ اـبـنـ سـلـيـمـاـنـ حـكـاـيـاـ اـبـنـ المـنـذـرـ وـغـيـرـهـ وـرـوـيـ عـنـ الزـهـرـيـ اـنـ قـالـ اـنـ

قـالـ يـسـجـدـ لـلـسـهـوـ اـذـ سـهـيـ. وـهـذـاـ يـحـتـاجـ اـلـىـ تـحـقـيقـ وـنـظـرـ فـيـ مـاـخـذـ ذـلـكـ - 00:56:00

وـظـاهـرـ ماـ حـكـاـيـاـ اـبـنـ المـنـذـرـ عـنـ هـؤـلـاءـ اـنـهـ رـأـواـ تـكـبـيـرـةـ الرـكـوـعـ تـقـوـمـ مـقـامـ تـكـبـيـرـةـ الـاـفـتـتـاحـ فـيـ اـنـعـقـادـ الصـلـاـةـ بـهـاـ. وـهـوـ ظـاهـرـ كـلـامـهـمـ اـيـضاـ

حيـثـ قـالـوـاـ تـجـزـئـهـ تـكـبـيـرـةـ الرـكـوـعـ وـتـنـعـقـدـ بـهـاـ الصـلـاـةـ. وـقـالـ بـكـرـ المـزـنـيـ يـكـبـرـ اـذـ ذـكـرـ - 00:56:18

وـظـاهـرـ كـلـامـهـمـ اـنـهـ عـامـ فـيـ حـقـ الـاـمـاـمـ وـالـمـأ~مـو~مـ وـالـمـن~ف~ر~د~. وـقـدـ رـوـيـ وـقـدـ رـوـيـ عـنـ حـكـمـ صـرـيـحـاـ فـيـ الـاـمـاـمـ اـمـاـ فـيـ حـقـ الـا~م~ا~م~ و~ال~م~ن~ف~ر~د~

فـيـحـتـمـلـ وـجـهـيـنـ اـحـدـهـمـ اـنـ تـكـوـنـ الصـلـاـةـ اـنـعـقـدـتـ بـمـجـرـدـ الـنـيـةـ كـمـاـ رـوـيـ عـنـ الزـهـرـيـ - 00:56:37

وـالـثـانـيـ اـنـ تـكـوـنـ الصـلـاـةـ اـنـمـاـ اـنـعـقـدـتـ بـتـكـبـيـرـةـ الرـكـوـعـ وـتـكـوـنـ القرـاءـةـ سـاقـطـةـ عـنـهـمـاـ فـيـ هـذـهـ الرـكـعـةـ بـنـاءـ عـلـىـ اـنـ القرـاءـةـ لـاـ تـجـبـ

فـيـ جـمـيـعـ الرـكـعـاتـ بـنـاءـ بـنـاءـ عـلـىـ اـنـ القرـاءـةـ لـاـ تـجـبـ فـيـ جـمـيـعـ الرـكـعـاتـ - 00:56:55

وـهـذـاـ هـوـ الـذـيـ يـتـبـادـرـ فـهـمـهـ مـنـ كـلـامـهـمـ هـوـ قـوـلـ سـفـيـانـ الثـوـرـيـ ذـكـرـ اـصـحـابـهـ فـيـ كـتـبـهـمـ لـكـنـهـ يـشـتـرـطـ اـنـ يـنـوـيـ بـتـكـبـيـرـتـهـ عـنـ الرـكـوـعـ

تـكـبـيـرـةـ الـاحـرـامـ. كـمـاـ سـيـأـتـيـ قـوـلـهـ فـيـ وـاـمـاـ قـوـلـ بـكـرـ المـزـنـيـ يـكـبـرـ اـذـ ذـكـرـ فـاـنـ اـرـادـ مـاـ مـاـ لـمـ يـرـكـعـ فـهـوـ يـرـجـعـ اـلـىـ مـاـ ذـكـرـناـ -

00:57:13

اـنـ كـانـ مـرـادـهـ اـعـمـ مـنـ ذـلـكـ فـلـاـ يـرـجـعـ اـلـاـ اـلـىـ اـنـ الصـلـاـةـ يـدـخـلـ فـيـهـاـ بـمـجـرـدـ الـنـيـةـ اـيـضـاـ اـلـاـ اـنـ يـكـوـنـ اـرـادـ اـنـ يـكـبـرـ مـتـىـ مـاـ ذـكـرـ. وـيـسـتـأـنـفـ

الـصـلـاـةـ مـنـ حـيـنـ اـذـ - 00:57:36

وـاـمـاـ فـيـ حـقـ الـمـأ~م~و~م~ فـقـدـ وـافـقـ مـنـ تـقـدـمـ ذـكـرـهـ عـلـىـ قـوـلـهـمـ يـجـزـئـهـ تـكـبـيـرـةـ الرـكـوـعـ مـالـكـ وـاحـمـدـ فـيـ رـوـاـيـةـ عـنـهـمـاـ ذـكـرـ مـالـكـ فـيـ المـوـطـأـ فـيـ

الـا~م~ا~م~ و~ال~م~ن~ف~ر~d~ ا~ذ~ ن~س~ي~ ت~ك~ب~ي~ر~ة~ ال~اح~ر~ام~ - 00:57:51

يـبـتـدـئـانـ الصـلـاـةـ. فـيـ الـمـأ~م~و~م~ ا~ذ~ ن~س~ي~ ت~ك~ب~ي~ر~ة~ ال~اح~ر~ام~ و~ك~ب~ر~ ب~ال~ر~ك~و~ع~. ر~أ~ي~ت~ ذ~ك~ر~ م~ج~ز~ئ~ا~ع~ه~. ق~ال~ ا~ب~ن~ ع~ب~د~ ب~ر~ ق~ال~ ا~ل~ز~ه~ر~ي~ و~ط~ائ~ف~ة~ ت~ك~ب~ي~ر~ة~

الاحرام ليست بواجبة قد روي عن مالك في المأمور ما يدل على هذا القول ولم يختلف قوله في الامام والمنفرد ان تكبيرة الاحرام واجبة على كل واحد منها - [00:58:05](#)

والصحيح من مذهبه ايجاد تكبيرة الاحرام. وانهما فرض فرض ركن من اركان الصلاة قلت يمكن ان يحمل ما نقل عن السلف او عن بعضهم في ذلك على المأمور خاصة - [00:58:29](#)

كذلك حكاہ عنهم ابن عبد البر في المأمور خاصة وهذا اشبه واظہر ويدل عليه ما خرجه حرب باسناد عن خلید عن الحسن وقتادة قال ان نسيت تكبيرة الاستفتاح كبرت للركوع وانت مع - [00:58:43](#)

الامام فقد مضت صلاتك وباسناده عن الوليد بن مسلم قال ابو عمرو يعني الاوزاعي فيمن نسي تكبيرة الاستفتاح ان كان وحده استأنف الصلاة وان كان مع الامام اجزاء تكبيرة الرکوع وكان كمن ادرك رکعة الامام فکبر فكبیرة وامکن کفیه من رکبته ورفع الامام - [00:58:59](#)

رفع الامام رأسه فقد اجزاء تلك الرکعة. قال الوليد فقد اجزأته تلك الرکعة نعم. قال الوليد فقلت لابي عمرو فان نسي تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الرکوع فاخبرني ان ابن شهاب قال يضيف الى - [00:59:21](#)

صلاة رکعة ولا ولا يعتد بتلك الرکعة التي لم يکبر لها. وقال ابو عمر واذا كان وحده فنسی الاولی والآخرة اعاده الصلاة وان كان مع الامام اضاف الى صلاته رکعة اخرى - [00:59:40](#)

فقد فرق الاوزاعي بين المنفرد والمأمور. واما الزهري فلم يفرق. والتفریق بينهما لهما خذان. احدهما ان الامام يتحمل عن عموم التکبیر كما يتحمل عنه القراءة وقد صرخ بهذا المأخذ الامام احمد - [00:59:56](#)

قال حنبل سألت ابا ماخذان ماخذان احدهما ان الامام يتحمل عن المأمور التکبیر كما يتحمل عنه القراءة قد صرخ بهذا المأخذ الامام احمد قال حنبل سألت ابا عبد الله عن قوله عن قول اذا سهى المأمور عن تكبيرة الافتتاح - [01:00:12](#)

وکبر للركوع. رأیت ذلك مجزئا عنه. فقال ابو عبدالله يجزي ان كان ساهيا. لان صلاة الامام له صلاة وصرح بالماخذ وهو تحمل الامام عنه تكبيرة الاحرام في حال السهو ذكر هذه الرواية ابو بکر ابن عبد العزیز في كتاب الشافی وهذه رواية غریبة عن احمد لم یذكرها الاصحاب - [01:00:32](#)

والذهب عندهم انه لا يجزئه كما لا يجزئ الامام والمنفرد. وقد نقله غير واحد عن احمد ونقل اسماعیل ابن سعید عن احمد فيمن ترك تكبيرة الافتتاح في الصلاة. قال ان تركها عمدًا لم تجزئه صلاته - [01:00:54](#)

مفهومه انه ان ترك سهوا ادزته صلاته. فينبغي حمل ذلك على المأمور خاصة كما نقله حنبل وهذا المأخذ هو مأخذ من فرق بين الامام والامام بين الامام والمأمور والمنفرد كالاوزاعي. ولهذا طرده - [01:01:09](#)

ورد قوله في المأمور ينسى تكبيرة الافتتاح مع تكبيرة الرکوع. وقال ان صلاته جائزه ويقضی رکعة ولو كان مأخذه ان صلاته انعقدت بالتكبیرة في الرکعة الثانية لم يكن بين الامام والمأمور فرق - [01:01:28](#)

وهو ايضا مأخذ مالک واصحابه. وفي تهذیب المدونة وان وان ذكر مأمور انه نسي تكبيرة الاحرام. فان كان کبر للركوع ونوی بها تكبيرة الاحرام اجزعه. فان کبرها ولم ینوی بها ذلك تمادي مع الامام واعاد صلاته احتیاطا - [01:01:44](#)

لأنه لا يجزئ عند ربيعة ويجزئه عند ابن المسبیب. وان لم يکبر للركوع ولا للافتتاح حتى رکع الامام رکعة رکعها معه وابتدا التکبیر. وكان الان داخلا في الصلاة ويقضی رکعة بعد سلام الامام - [01:02:04](#)

ولو كان وحده ابتدى متى ذكر قبل رکعة او بعد رکعة نوى بتکبیرة الرکوع الاحرام ام لا؟ وكذلك الامام لا يجزئه الا بتکبیرات الاحرام الرکوع. فان فعل اعاد هو ومن خلفه. انتهى - [01:02:21](#)

وهذا التفریق انما هو لتحمل الامام القراءة. وهذا التفریط. وهذا التفریق انما هو لتحمل الامام القراءة وما ذكر من من ان المسبوق ان لم ینوی بتکبیرته عند الرکوع الاحرام يتمادي مع الامام. ويعید صلاته احتیاطا مخالف - [01:02:39](#)

كل ما نص عليه مالک في الموطأ انه تجزئه صلاته اذا سهى عن تكبيرة الافتتاح ولكن في بعض روایات الموطأ عن مالک انه اشترط

في هذا الموضع نية الافتتاح ايضا - 01:02:59

نعم واصل يعني ايه رحمه الله الشباب والله اعلم تكبيرة الاحرام كما هو المعروف لابد منها امر بها رأى الرسول المسيء وداوم عليها الرسول صلى الله عليه وسلم وامر بها المأمور - 01:03:14

هذا كلها تؤكد تكبيرة الاحرام وانها لا تسقط اذا كبر الامام فكبروا اذا قمت الى الصلاة فكبر والرسول عليه الصلاة والسلام كان يفتح صلاة التكبير جميع الصلوات هي هي افتتاح الصلاة - 01:03:50

ولا يكون الانسان في الصلاة الا اذا كبر تكبيرة الاحرام التكبير والنية يا محمد ها السلام عليكم يا شيخ اذا ركع المأمور ورفع الامام يا شيخ يعتقد بالركوع اذا هوى للركوع المأمور - 01:04:19

دخل في الصلاة وهو الامام يرفع يعني ما وافقه في لحظة الرکوع هذا هذا يهوي وهذا يرفع لا ما ترجع ما تعتقد ما ادري ما ادري. نعم نعم هل الظابط يكون - 01:04:53

لابد التسبيح او شيء ان يدرك جزءا من الرکوع ومن دخل في الرکوع بتكبيرة واحدة يعني مع الامام بدون تكبيرة احرام يعني دخل بتكبيرة واحدة وركع هل يقال بعد يعيد الصلاة او - 01:05:10

انها تكبيرة الارکوع او تكبيرة الرکوع الاحرام تجزء عن تكبيرة الرکوع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام - 01:05:39

ابن القيم رحمة الله تعالى في كتابه التبيان في اقسام القرآن فصل ثم اخبر تعالى عن القرآن بأنه ذكر للعالمين وفي موضع اخر تذكرة للمتقين وفي موضع اخر ذكر لرسوله صلى الله عليه وسلم ولقومه - 01:06:12

وفي موضع اخر ذكر مطلق وفي موضع اخر وصفه بأنه ذو الذكر ويجمع هذه الموضع وبجمع هذه الموضع تبين المراد من كونه ذكرها عاما وخاصة وكونه ذا ذكر - 01:06:34

فانه يذكر العباد بمصالحهم في معاشهم ومعادهم ويذكرهم بالمبأ والمعياد. ويذكرهم بالرب تعالى واسمائه وصفاته وافعاله وحقوقه على عباده ويذكرهم بالخير ليقصدوه وبالشر ليجتنبوه. ويذكرهم بنفسهم واحوالها وافاتها. وما تکمن - 01:06:59

به ويذكرهم بعدهم وما يريد منهم وبماذا يحتزون من كيده ومن اي الابواب والطرق يأتي اليهم ويذكرهم بفاقتهم و حاجتهم اليه. وانهم مضطرون اليه لا يستغون عن نفسا واحدة ويذكرهم بنعمه عليهم. ويذعنون بها الى نعم اخرى اكبر منها. ويذكرهم بأسه وشدة - 01:07:24

بطشي وانتقامه من عصى امره وكذب رسله ويذكرهم بثوابه وعقابه. ولهذا يأمر سبحانه انه عباده ان يذكروا ما في كتابه. كما قال خذوا ما اتيناكم بقوة واذكروا ما فيه لعلكم تتقدون - 01:07:53

واذا كان كذلك فاحق واول من كان ذكره له من انزل عليه ثم لقومه ثم لجميعه العالمين وحيث خص به المتقين فلانهم الذين انتفعوا بذكره واما وصفه بأنه ذو الذكر فلانه مشتمل على الذكر. فهو صاحب الذكر ومنه الذكر. فهو ذكر وفيه - 01:08:15

فکر كما انه هدى وفيه الهدى وشفاء وفيه الشفاء ورحمة وفيه الرحمة وقوله سبحانه لمن شاء منكم ان يستقيم بدل من العالمين. وهو بدل بعض من كل. وهذا من احسن ما يستدل به على ان البدل في قوة - 01:08:43

ذكر في قوة ذكر عاملين مقصودين فان جهة كونها وهذا من احسن ما يستدل به على ان البدل ان البذلة نعم في قوة ذكر عاملين مقصودين فان جهة كونه ان عملية - 01:09:06

مقصودين بمنزلة عاملين مغفلين البذلة والمبدأ نعم في قوة ذكر عاملين مقصودين فان جهة كونه ذكر للعالمين كلهم غير جهة كونه ذكر لاهل الاستقامة فانه ذكر للعموم بالصلاحية والقوة. وذكر لاهل الاستقامة بالحصول والنفع. فكما ان البدل - 01:09:32

لا اخص من المبدل منه فالعامل المقدر فيه اخص من العامل الملفوظ في المبدل منه ولابد من هذا فتأمله وقوله لمن شاء منكم رد على الجبرية القائلين بان العبد لا مشيئة له او ان مشيئته مجرد - 01:10:09

علامة على حصول الفعل لا ارتباط بينها وبينه الا مجرد اقتران عادي من غير ان يكون سببا فيه وقوله وما تشاوون الا ان يشاء الله. رد

على القدرة القائلين يان مشيئة العبد مستقلة - 01:10:31

ايجاد الفعل من غير توقف على مشيئة الله بل متى شاء العبد وجد ويستحيل عندهم تعلق مشيئة الله بفعل العبد بل هو يفعله بدون مشيئة الله الايتان مبطلتان قول الطائفتين. فان قال الجبri هو سبحانه لم يقل ان الفعل واقع بمشيئة العبد - 01:10:51  
بل اخبر ان الاستقامة تحصل عند المشيئة ونحن قائلون بذلك وقال القدرى قوله وما تشاوؤن الا من يشاء الله مختلفة فمشيئة العبد هي الموجبة للفعل التي بها يقع ومشيئة الله لفعله - 01:11:17

هو امره بذلك ونحن لا ننكر ذلك. فالجواب ان هذا من تحريف الطائفتين اما الجبri فيقال له اقتران الفعل عندك بمشيئة العبد بمنزلة اقترانه بكونه وشكله وسائل اغراضه التي لا تأثير لها في الفعل - 01:11:37

فان نسبة جميع اغراضه الى الفعل في عدم التأثير نسبة ارادية عندك. والاقتران حاصل في جميع اغراضه. فما الذي اوجب تخصيص المشيئة سوى الله سبحانه في فطر الناس او عقولهم او شرائعهم بين نسبة المشيئة والارادة الى الفعل ونسبة - 01:12:00  
ونسبة سائر اغراض الحي اذا كان عندك ليس الا مجرد الاقتران عادة. والاقتران العادي حاصل مع الجميع. واما القدرية تحريفه اشد  
لأنه حمل المشيئة على الامر. وقال المعنى وما تشاوون الا بامر الله. وهذا - 01:12:25

باطل قطعاً. فان المشيئة في القرآن لم تستعمل في ذلك. وإنما استعملت في مشيئة التكوين. قوله ولو شاء ربك ما فعلوا. قوله ولو شاء الله ما اقتتلوا و قوله ولو شئنا لاتينا كل نفس هداها - 01:12:49

دلت عليه الآية مع سائر أدلة التوحيد وادلة العقد الصريح ان مشيئة العباد من جملة الكائنات - 01:13:09

التي لا توجد الا بمشيئة الله سبحانه وتعالى فما لم يكن البتة كما ان ما شاء كان ولا بد ولكنها هنا امر يجب التنبيه عليه. وهو ان مشيئة الله سبحانه تارة تتعلق بفعله - 01:13:33

تتعلق بفعل العبد فتعلقها بفعله وهو ان يشاء من نفسه اعنة عبده وتوفيقه وتهيئته للفعل فهذه المشيئة تستلزم فعل العبد ومشيئته. ولا يكفي في وقوع الفعل مشيئة مشيئة الله - 01:13:54

مشيئة عبده دون ان يشاء فعله فانه سبحانه قد يشاء من عبده المشيئة وحدها فيشاء العبد فعل ويريده ولا يفعله. لانه لم يشا من نفسه اعانته عليه وتوفيقه له وقد دل على هذا قول الله تعالى وما تشاوون الا ان يشاء الله رب العالمين. قوله وما يذكرون الا -

01:14:15

الا ان يشاء الله وهاتان الاياتان متضمنتان اثبات الشرع والقدر والاسباب والمسببات و فعل العبد واستناده الى فعل الرب. وكل منهما عبودية مختص بها. فعبودية الاية الاولى لاجتهاد واستفراغ الوعي والاختيار والسعى وعبودية الثانية الاستعانة بالله والتوكيل عليه واللجم عليه - 01:14:43

استنزل التوفيق والعون منه والعلم بان العبد لا يمكنه ان يشاء ولا يفعل حتى يجعله الله كذلك وقوله رب العالمين ينتظم ذلك كله  
وينتظره فمن عطل احد الامرين فقد جحد كمال الريوبية وعطلها. وبالله التوفيق - 01:15:13

انت ومن ذلك قوله والنازعات غرقا الله نعم احسن الله اليكم في الفصل الماظي ترجيح ابن القيم رحمة الله تعالى لقراءة بظنين بالظاء لأنها هي الأقرب للماضي واحسن الله اليكم - 01:15:39

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 15:16:01

قال ابن ابي زميين رحمة الله تعالى بباب من الاحاديث التي فيها ذكر البراءة قال محمد وحدثني اسحاق عن احمد ابن خالد عن ابن وضاح عن ابن ابي شيبة قال حدثنا يحيى ابن ادم - 01:17:46

عن شريك عن محمد ابن عجلان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهر علينا السلاح  
فليس من اben ابي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا جرير ابن حازم عن يعلى ابن حكيم عن ابي لبيد - 01:18:14

عن عبد الرحمن بن ثمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انتهب نهبة فليس منا ابن أبي شيبة قال حدثنا خالد ابن مخلد عن سليمان ابن بلال عن سهيل ابن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:18:33

من غشنا فليس منا ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن الوليد ابن ثعلبة عن ابن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلف بالامانة - 01:18:54

ومن خبب على امرئ ومن خبب على امرئ زوجته او مملوكته فليس هو منا قال محمد من العلماء من قال معنى هذه الاحاديث ليس مثلنا وقال بعضهم معناها انه من فعل هذه الافعال فليس من المطيعين لنا وليس من المقتدين بنا ولا من المحافظين على - 01:19:10

كشرائنا هذه النعوت وما اشبهها واما ان يكون اراد بها التبرأ من فعلها ما يتبرأ من غير اهل الملة فلا قال محمد والدليل على صحة هذا التأويل والله اعلم قوله عليه الصلاة والسلام ليس منا بل لم يأخذ شاربه - 01:19:36

وحدثني به اسحاق عن احمد بن خالد عن ابن وضاح عن أبي بكر أبي شيبة قال حدثني عبد الله بن سليمان عن يوسف بن صهيب عن حبيب ابني يسار عن زيد ابن ارقم رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره فهل يجوز لاحد ان يتأنول على رسول - 01:20:00

الله صلى الله عليه وسلم التبرأ من لم يأخذ شاربه باب من الاحاديث التي فيها شبه فيها الذنب باجزاء اكبر منه او قرن به باب من الاحاديث التي شبه فيها الذنب باجزاء اكبر منه او قرن به - 01:20:20

هذه الاحاديث التي فيها ليس منا وليس مني الله البراءة وجاءت في بعض الاحاديث التصريح بالبراءة انا بريء يا بريء من الصادق والحاقي والشاق وهو يدل على ان هذا الفعل من كبائر الذنوب - 01:20:46

بمعنى انه ليس على طريقنا وليس مطينا مثلنا اذا قيل مثل هذا في الشاب يمكن نستاذن يعني باتفاق انه ليس من كبائر الجنون نعم يا ابو فيصل بالفعل وقوله ما هو على الغيب - 01:22:06

عامة المدينة بضئين بالضاد المدينة والكوبة بمعنى انه غير بخيل عليهم بتعليمهم ما انزل اليه من كتاب وقرأ ذلك بعض المكيين وبعض وبعض البصريين وبعض الكوفيين برئيسي بالظاء بمعنى انه - 01:22:41

ولم يرجح ما عليه قراءته الظاء الظاد احسنت ابو فيصل موجود تفضل يا ابو فهد. احسن عملكم بالنسبة لتفسير ليس منا ليس مثلنا لا يرد مطلقا تفسير ليس منا ليس مثلنا - 01:23:13

في الصغار فقط ما جاء من الاحاديث في ايش؟ في الصغار دون الكبائر او يرد مطلقا هذا التأويل والتفسير ليس منا. اذا كان فيه البراءة ويدل على انه من الكبائر - 01:25:10

مثل ما قلت في انا بريء في مواضع وكل من هي وكل ما في تغيير فهو تبع كبيرة يكون ضعيف يا شيخ المعنى هذا يكون ضعيف يعني والتفسير هذا ضعيف ليس منا - 01:25:25

ليس مثلنا لانه بهذا التأويل جلالته البراءة نقل عن شيخ الاسلام انكار هذا المعنى ايضا المحقق اقصد يقول ولها انكر احمد وغيره من الائمة - 01:25:54

على من فسر قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا ليس مثلنا او ليس من خيارنا قال هذا تفسير مرجع وقالوا لو لم يفعل هذه الكبيرة كان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم - 01:26:37

وقالوا ولو لم يفعل هذه الكبيرة كان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم ثم قالوا في ذلك تفسير الخوارج والمعتزلة بانه يخرج من الائمه بالكلية هو يقول ان مصائب المسلمين كلها بتطلع الداء - 01:26:52

لكن اختلفوا في قراءته بس يعني وacha خطوط المصاحف واحدة بالظاء في نطق في حد ينطق وين بالظاء ولا بالظاء؟ والظاء وبينهما تقارب في المخرج واختلفوا فيها قراءة الظاء باتفاق المصاحف - 01:27:30

المصاحف كالرسم **الجمهور** نعم يا ابو فهد احسن الله اليكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا رسول الله وعلى الله وصحابه ومن اتبع هداه. اللهم صل وسلم - [01:28:00](#)

قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه اجتماع الجيوش الاسلامية على حرب المعطلة والجهمي والجهمية قال رحمه الله تعالى فصل وقوله تعالى مثل نوره كمشككات فيها مصباح هذا مثل لنوره في قلب عبده المؤمن - [01:28:35](#)  
كما قال ابي. هذا مثل هذا مثل لنوره في قلب عبده المؤمن. نعم كما قال ابي بن كعب وغيره وقد اغتال وقد اختلف في مفسري الضمير في نوره اختلف في مفسر الضمير. في مفسر نعم. نعم - [01:28:58](#)

های مرجع الضمير هنالک وقد اختلف في مفسر الضمير في نوره فقيل هو النبي صلی الله علیه وسلم اي مثل نور محمد صلی الله علیه وسلم وقيل مفسره المؤمن اي مثل نور المؤمن - [01:29:21](#)

والصحيح انه يعود على الله عز وجل. هذا لا لا شك فيه. الله نور السماوات والارض مثل نور. كيف يرجع الى محمد هذا هو الصواب والصحيح انه يعود على الله عز وجل. والمعنى مثل نور الله سبحانه وتعالى في قلب عبده - [01:29:43](#)

واعظم عباده نصيبا من هذا النور رسوله صلی الله علیه وسلم فهذا ما تضمنه عود الضمير الى المذكور وهو وجه الكلام. يتضمن التقادير الثلاثة وهو اتم معنى لفظا وهذا النور يضاف الى الله تعالى. اذ هو معطيه لعبد وواهبوه اياه - [01:30:10](#)  
ويضاف الى العبد اذ هو محله وقابلة يضاف الى الفاعل والقابل ولهذا النور فاعل وقابل ومحل وحامل ومادة وقد تضمنت الآيات ذكر هذه الامور كلها على وجه التفصيل احسن الله اليكم - [01:30:38](#)

وهذا النور يضاف الى الله تعالى اذ هو معطيه لعبد وواهبوه اياه ويضاف الى العبد اذ هو محله وقابلة فيضاف الى الفاعل والقابل ولهذا النور فاعل وقابل ومحل وحامل ومادة - [01:31:04](#)

وقد تضمنت الآية ذكر هذه الامور كلها على وجه التفصيل فالفاعل هو الله تعالى مفيض الانوار الهادي لنوره من يشاء والقابل العبد المؤمن والمحل قلبه والحامل همته وعزيمته وارادته والمادة قوله وعمله - [01:31:30](#)

وهذا التشبيه العجيب الذي تضمنته الآية فيه من الاسرار والمعانی واظهار تمام نعمته على عبده المؤمن بما انا له من نوره ما تقربه عيون اهله وتبتهر به قلوبهم ما تقر به عيون اهله وتبتهر به قلوبهم. نعم - [01:32:06](#)

وفي هذا التشبيه لاهل المعانی طریقتان احدهما طریقة التشبيه المركب وهي اقرب مأخذنا واسلم من التکلف وهي ان تشبه الجملة برمتها بنور المؤمن من غير ت تعرض لتفصیل كل جزء من اجزاء المشبه - [01:32:34](#)

المشبی هو نور المؤمن هو النور الذي في قلبه في نعم يذكر هذا ويسیشیر اليه قال وهي ان تشبه الجملة برمتها بنور المؤمن من غير ت تعرض لتفصیل كل جزء من اجزاء المشبه - [01:33:03](#)

ومقابليه ومقابله بجزء مشبه به وعلى هذا عامة امثال القرآن فتأمل صفة مشكاة وهي قوة لا تنفذوا لتكون اجمع للضوء قد وضع فيها مصباح وذلك المصباح داخل زجاجة تشبه الكوكب الدری في صفائها وحسنها - [01:33:56](#)

ومادة من اصفی الاذهان واتمها وقودا من زيت شجرة في وسط القراح لا شرقية ولا غربية بحيث تصبیها الشمس في احد طرفي النهار بل هي في وسط القراح محمية باطرافه تصبیها الشمس اعدل اصابة - [01:34:24](#)

والآفات الى الاطراف دونها والآفات الى الاطراف دونها. فمن شدة اضاءة زيتها وصفائه وحسنها يکاد يضيء من غير ان سهو نار فهذا المجموع المركب هو مثل نور الله تعالى. الذي وضعه في قلب عبده المؤمن وخصه به - [01:34:50](#)

والطريقة الثانية طريقة التشبيه المفصل فقيل المشكاة صدر المؤمن والزجاجة قلبه وشبه قلبه بالزجاجة برقتها وصفائها وصلابتها وكذلك قلب المؤمن فانه قد جمع الاوصاف الثلاثة فهو يرحم ويحسن ويتحنن ويشفق على الخلق برقته - [01:35:18](#)  
وبصر فهو يرحم ويحسن ويتحنن. ويحسن. نعم فهو يرحم ويحسن ويتحنن ويشفق على الخلق برقته وبصفائه تتجلى فيه صور الحقائق والعلوم على ما هي عليه ويباعد الكدر والدرن والوسخ بحسب ما فيه من الصفاء - [01:35:51](#)

وبصلابته يشتد في امر الله تعالى ويتصلب في ذات الله تعالى ويغلوظ او يغلوظ على اعداء الله تعالى ويقوم بالحق لله تعالى وقد جعل الله تعالى القلوب كالانية كما قال بعض السلف القلوب انية الله في ارضه - [01:36:29](#)

فاحبها اليه ارقها واصلبها والمصباح هو نور الایمان في قلبه والشجرة المباركة هي شجرة الوحي المتضمنة للهدي ودين الحق وهي مادة المصباح التي يكفي. وهي مادة المصباح التي يتقد منها - [01:36:55](#)

والنور على النور نور الفطرة الصحيحة والادرار الصحيح. نور الوحي والكتاب فينضاف احد النورين الى الاخر فيزداد العبد نورا على نور ولهذا يكاد ينطوي بالحق والحكمة قبل ان يسمع فيه بالاثر - [01:37:22](#)

ثم يبلغه الاثر بمثل ما وقع في قلبه ونطق به. فيتفق عنده شاهد العقد والشرع والفطرة والوحي العقل والشرع والفطرة والوحي. نعم فيريه عقله وفطرته وذوقه ان الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحق - [01:37:42](#)

لا يتعارض عنده العقل والنقل البتة بل يتضادان ويتوافقان. فهذا علامة النور على النور. عكس من تلاطمت في قلبه الشبه الباغية والخيالات الفاسدة من الظنون الجهلية التي يسمى بها القواطع العقلية - [01:38:09](#)

فهيا في صدره كما قال تعالى او كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج يده لم يكدر يراها. ومن لم يجعل الله له نورا فما - [01:38:33](#)

يا له من نور فانظر كيف انتظمت وفي نسخة نظمت احسن الله اليكم هذه الآيات طوائفبني ادم كلهم اتم انتظام اشتتملت عليه اكمل اشتتمال فان الناس قسمان اهل الهدي والبصائر الذين عرفوا ان الحق فيما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم عن الله - [01:38:56](#)  
وان كل ما عارضه فشبهات يشتبه على من قل نصيبيه من العقل والسمع امرها ويظنه شيئا له حاصل ينتفع به. وهي كسرى بن بقيعة يحسبه الظمان ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه. اعزا فانظر. احسن الله اليكم. كيف انتظمت؟ نعم - [01:39:29](#)

فانظر كيف انتظمت هذه الآيات طوائفبني ادم كلهم اتم انتظام. نعم واشتملت عليه اكمل اشتتمال. نعم فان الناس قسمان اهل الهدي والبصائر الذين عرفوا ان الحق فيما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم عن الله - [01:40:00](#)

وان كل ما عارضه فشبهات يشتبه على من قل نصيبيه من العقل والسمع امرها اظنها شيئا له حاصل ينتفع به. وهي كسراب بقيعة يحسبه الظمان ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه - [01:40:25](#)

والله سريع الحساب. او كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج يده لم يكدر يرعاها. ومن لم يجعل الله له نورا فما له - [01:40:54](#)

من نور وھؤلاء هم اهل الهدي ودين الحق. اصحاب العلم النافع والعمل الصالح الذين صدقوا الرسول صلى الله عليه وسلم في اخباره ولم يعارضوها بالشبهات واطاعوه في اوامره. ولم يضيئوها بالشهوات - [01:41:14](#)

فلا هم في عملهم من اهل الخوض الخرافيين الذين هم في غمرة ساهون. ولا هم في عملهم من مستمتعين بخالقهم الذين حبّطت وعندى في عملهم في امانهم لم يضيئوا احسن الله اليكم - [01:41:38](#)

وھؤلاء هم اهل الهدي ودين الحق. اصحاب العلم النافع والعمل الصالح الذين صدقوا الرسول صلى الله عليه وسلم في اخباره. ولم يعارضوها بالشبهات. واطاعوه في اوامره ولم يضيئوها بالشهوات. صح. فلا هم في عملهم من اهل الخوض الخرافيين الذين هم في غمرة - [01:42:06](#)

ولا هم في عملهم من المستمتعين بخالقهم. الذين حبّطت اعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك هم الخاسرون اضاء لهم نور الوحي المبين. فرأوا في نوره فرأوا في نوره اهل الظلمات في ظلمات ارائهم يعمهم - [01:42:34](#)

وفي ضلالتهم يتهوكون. وفي ربهم يتربدون. مفترين بظاهر السراب. محمي دين مجدبين مما بعث الله تعالى به رسوله عليه الصلة والسلام. من الحكمة وفصل الخطاب. ان عندهم نحالة الاشكال وربالة الاذهان. التي قد رضوا بها واطمئنوا اليها. وقدموها على السنة - [01:42:59](#)

والقرآن ان في صدورهم الاكبر ما هم ببالغيه. اوجبه لهم اتباع الهوى ونخوة وهم لاهلي وهم لاجله يجادلون في ايات الله بغير سلطان ثم قال فصل ما شاء الله - 01:43:29

نعم يا محمد احسن الله اليكم. يقول السائل قال الله والمؤمنون بعضهم اولياء بعض هل اذا كان اكتر المؤمنين من دعائه للمؤمنين يصير ولها لهم وحتى اذا لم يقصد الفاسق - 01:43:50

المصدق باركان اليمان يقول قال الله والمؤمنون بعضهم اولياء بعض اذا اكتر المؤمن اكتر المؤمن نعم. من دعائه للمؤمنين نعم يصير ولها لهم يقول وهل يقول وحتى اذا لم يقصد الفاسق - 01:44:26

المصدق باركان اليمان اذا احب اخوانه المؤمنين ودعا لهم بالخير هو هذا تحقيق من الولاء بينهم الاولى بعضهم الى بعض الولاية تتضمن المحبة وتتضمن الاحسان والاحترام من محبة الخير حتى يحب لأخيه ما يحب - 01:45:06

محبة الخير تشمل المؤمنين الظالم النفسي والمقتصد والسابق. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل النخامة اذا وصلت للفم وابتهاها الصائم هل يفسد صومه يقول الفقهاء يقولون انه اذا وصلت الى فمه وابتلا يعني متعمدا هذا معنى كلامه - 01:45:45

وان لم تكن آآ اصلا لكن لو وقعت في فمي ثم ابتلعت اما اذا وصلت الى فم متعمد بعلها هو اي شيء يبتلعته احسن الله اليكم يقول السائل هل نهى النبي صلى الله عليه وسلم - 01:46:20

عن النوم على جنابة وسائل الرسول وسلم عن ذلك وقال اذا توظأ فجرقد من كان على جنابه يستعتبر ان اذا اراد النوم ان يتوضأ وضوءا الوضوء يخفف الجنابة فقط ولا يرفعها - 01:47:09

نعم اذا توظأ احسن الله اليكم. يقول السائل الاضططاع اي كشف الكتف اليمين هل هو في كل الاشواط هنا في كل الاشخاص احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم المشي في الحرم المكي بالحذاء - 01:47:32

يجوز اذا كان ليس فيهما قدر الناس اعتادوا عدم الدخول ينكرون على من في المسجد الحرم وغيره احسن الله اليكم يقول السائل ما نصيحتكم للنساء في شهر رمضان وساعتنا مساحتنا لكل مسلم - 01:48:09

من الرجال والنساء وهو ان يؤدوا فريضة الله الصوم ايمانا واحتسابا وان اجتهدوا في الاخذ بنصيب من قيام الليل ايمانا واحتسابا وان يطلبوا ليلة القدر يقوموها ايمانا واحتسابا اذنروا من اللغو لغو الكلام او من الغيبة - 01:48:58

والافاعي القبيحة وانه وكل المعاichi جميعا من نظر الحرام وسماع الحرام على الجميع اجتناب الالف كلها لما يحب الله ومجانبة لما يكره الله هذا مطلوب من الجميع من الرجال والنساء - 01:49:29

احسن الله اليكم. يقول السائل هل من عنده مهر وقدرة على فتح بيت بالاجرة مستطيع للباء المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم يا عشرين الشباب وعليه لا يجوز تأخير - 01:49:52

امر النبي آآ بالنسبة له في الزواج وسائل وسائل ما امر به الرسول عليه الصلاة والسلام المساواة وسارعوا الى مغفرة من ربكم الى المغفرة والجنة المسارعة الى امثال اوامر الله ومجانبة - 01:50:20

توفرت له اسباب الزواج وهو في حاجتي اليه ويجد الداعي اليه فينبع له ان يبادئه نعم انتهى - 01:50:55